

السؤال العاشر من درس أحاديث مختارة في أحكام الأضاحي رقم الدرس)٤(الشيخ محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

اثابكم الله فضيلة الشيخ يقول السائل في بلادنا ينتشر ذبح ما يسمى بالحر وهذا الغالب فيه انه بلا قرون وهو الافضل فهل يكون ذبح ما ليس بقرون يكون افضل اثابكم الله - 00:00:00

الافضل ان يكون بالاقرن ان النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين من حديث انس بن مالك انه ضحى بكبشين اقرنين الاقرن افضل وهو الذي له قرون كذلك ايضا - 00:00:17

ثبت في حديث الجمعة الراحة في الساعة الرابعة كانوا قرب كبشان اقرن بصفة بالصفة بقوله اقرن هذا يدل على ان هذه الصفة مستحبة وانها افضل ان اعظم اجر كان بالامكان يقول كانوا قرب كبشان - 00:00:38

لما قال كانوا قرب كبشان اقرن دل على ان هذه الصفة اه معيبة وانها تدل على فضيلة ومزية وبناء على ذلك قوله بان لما الكبش اذا لم يكن له قرون - 00:01:03

انه افضل هذا ليس بصحيح. الصحيح ان الاقرن هو الافضل تبقى صفتني هذه الصفة مفضولة في الكبش الاضحية والله تعالى - 00:01:22